

الدرس 7 / شرح سنن أبي داود / كتاب الطهارة / من (باب في الاستنجاء بالماء (إلى) باب كيف يستاك)

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين اما بعد فقد قال الامام الحافظ ابو داود رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

باب في الاستنجاء بالماء حدثنا وهب بن بقية عن خالد يعني الواسطي عن خالد يعني الحذاء عن عطاء بن ابي ميمونة عن عن عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطا و معه غلام معه ميظأة - [00:00:19](#)

وهو اصغرنا فوضعنا فوضعنها عند السدرة. فقضى حاجته فخرج علينا وقد استنجى بالماء حدثنا محمد بن العلا قال اخبرنا معاوية بن هشام عن يونس ابن الحارث عن ابراهيم ابن ابي ميمونة عن ابي صالح عن ابي - [00:00:39](#)

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت هذه الاية في اهل قباء فيه رجال يحبون ان يتظهروا. قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الاية - [00:00:59](#)

باب الرجل يدلك يده بالارض اذا استنجى. حدثنا ابراهيم بن خالد قال حدثنا اسود بن عامر. قال حدثنا شريك وهذا لفظه وحدثنا محمد ابن عبد الله يعني المخرم الاخريانية احسن الله اليك يعني المحرمي - [00:01:16](#)

المخرمة طيب احسن الله اليك قال حدثنا وكيع عن شريك عن ابراهيم ابن جرير عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيت وبماء في تور او ركوة فاستنجى. قال ابو داود - [00:01:38](#)

قال ابو داود في حديث ثم قال ابو داود في حديث وكيع ثم مسح يده على الارض ثم اتيته باناء اخر فتوضأ قال ابو داود وحديث الاسود بن عامر اتم باب السواك حدثنا قتيبة بن سعيد عن سفيان عن ابي - [00:02:01](#)

زناد عن الاعرج عن ابي هريرة يرفعه قال لولا ان اشق على المؤمنين لامرهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة حدثنا ابراهيم ابن موسى قال اخبرنا عيسى ابن يونس قال حدثنا محمد ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة ابن - [00:02:21](#)

عبد الرحمن عن زيد ابن خالد الجهنمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل صلاة قال ابو سلمة فرأيت زيدا يجلس في المسجد وان السواك من اذنه موضع القلم - [00:02:41](#)

وان السواك من اذنه موضع القلم من اذن الكاتب. فكلما قام الى الصلاة استاك حدثنا محمد ابن عوف الطائي قال حدثنا احمد بن خالد قال حدثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد - [00:03:00](#)

بن عبدالله بن عمر قال قلت ارأيت توظي؟ قال قال قلت ارأيت توظي ابن عمر لكل صلاة طاهرا وغير طاهر عما ذاك. فقال فقال حدثني اسماء بنت زيد بن الخطاب فقال حدثنيه - [00:03:18](#)

فقال حدثنيه اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبدالله بن حنظلة بن ابي عامر حدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوضوء لكل صلاة طاهرا وغير طاهرا. فلما شق ذلك عليه امر بالسواك لكل صلاة فكان ابن عمر يرى ان به قوة - [00:03:40](#)

فكان لا يدع الوضوء لكل صلاة. قال ابو داود ابراهيم ابن سعد رواه عن محمد ابن اسحاق قال عبيد الله ابن عبد الله كيف يستاك حدثنا مسدد وسليمان ابن داود العتكي المعنى قالا حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردية عن ابي - [00:04:00](#)

قال مسدد قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله. فرأيته يستاك على لسانه. قال ابو داود وقال سليمان قال دخلت على

النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستنك و قد وضع السواك على طرف لسانه وهو يقول - [00:04:23](#)

اه اه يعني يتھوئ. قال ابو داود قال مسدد فكان حديثا طويلا اختصرته باب في الرجل يستنقع الحمد لله وصلى الله وسلام وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:04:43](#)

اما بعد قال ابو داود رحمة الله تعالى بباب الاستنجاء بالماء. هذا التبويب من ابي داود رحمة الله تعالى يبين ان من السنة الاستنجاء ما لمن اراد ان يقطع يقطع الاذى الخارج منه - [00:05:03](#)

وهذا الاتفاق اهل العلم. وان كان في اول يوم وقع فيه شيء من الكراهة للاستخدام الماء وعدم رؤية ذلك نقل ذلك عن حذيفة وغيره لكن الذي عليه عامة الصحابة ودللت عليه النصوص واتفق عليه المسلمون ان الاستنجاء بالماء سنة. الاستنجاء بالماء سنة - [00:05:29](#)
لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وامرها فعله كما جاء في الصحيحين عن انس مالك شعبة عن قتادة عن انس انه كان يأخذ معه دواة من ماء ويستنجب الماء. كان يأخذ من الماء اذا اراد الخلاء - [00:05:50](#)

اخذت دورة الماء فاستنجى بها ولامرها حديث عائشة انها قالت من ازواجك ان ان يصلن ادباب المغفرة يفعل ذلك. عائشة وامررت رجال الصحابة ان يستنجوا بالماء. وفعله الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:06:03](#)

ذكر في هذا حديث عطاء ميمون عن انس انه دخل حائط معه غلام معه ميظات وهو اصغرنا فوضعها عند السدرة فقضى حاجته فخرج اليه وقد استنجى منها. هذا قصده في الصحيحين - [00:06:26](#)

من حديث شعبة عن عطاء ابن ميمونة عن انس وجاء عند البخاري لفظة فاستنجب الماء. وقد انكر الاصيل هذه الزيارة ولم يصححها لكن الصحيح انها ثابتة محفوظة وان تستخدم الماء - [00:06:39](#)

من جهة اللفظ ومن جهة المعنى فالنبي حمل معه الماء لاجل استنجاء وقد جاء التصريح بأنه استنجى به في حديث انس عند البخاري وفي هذا الحديث ايضا قد استنجى بالماء فالحديث صحيح ولا علة فيه - [00:06:53](#)

قال لك حديثا محمد بن علاء ابو كريم معاوية بن هشام عن يونس ابن الحارث عن ابراهيم ليمون عن ابي صالح ابو هريرة قال في اهل قباء فيه رجال يحبون يتظاهرون قال كاس الماء فلا ننسىهم هذه الاية حيث هذا اسناده فيه ضعف - [00:07:08](#)
وفيه يونس بن الحارث فهو يضعف وابراهيم ابن ميمونة ومجهول والحديث ضعيف شيء ضعيف بهذا الاسناد لكن اه استخدام المعرفات النجاسة هذا ثابت عليه وسلم وفعله النبي وسلم واصحابه قال كيف اسناده ضعيف - [00:07:25](#)

والسنة في ذلك ان يبدأ الماء فان يبدأ بما هو افضلها او يستجب الاحجار وهو سنة ايضا اذا السنة الاستجابة للماء والاستجمار. وهل السنة ان يجمع بينهما نقول ليس هناك دليل صحيح ولا صحيح ليس هناك دليل صحيح يدل على ذلك - [00:07:50](#)

والمحفوظ المنقول لنا ان سنستجمر واستنجى ولم يجمع بينهما. واما اتباع الاحجار الماء فهذا لا يصح لا عقلا ولا شرعا واما اتباع الحجارة اتباع الماء اتباع الحجارة الماء فهذا يصح عقلا - [00:08:12](#)

ولا يصح نقا و قد جاء عن بعض الصحابة انه فعل ذلك عن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وذهب الى رجال من اهل العلم قوله بباب الرجل يده بالارض اذا استنجى. حدث ابراهيم بن خالد اسود بن عامر بن شريك - [00:08:32](#)

وهذا محمد عبد الله المخرج عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابي زرعة عن ابي هريرة في تونا وركوة قال ابو داود في ابي بكر ثم مسح يده على الارض ثم اتيت باناء اخر يتوضأ - [00:08:48](#)

هذا الحديث حديث آآ فيه شريك ابن عبد الله النخعي وشريك تيئ الحفظ راوح والجليس نادوا فيه شريك عبد الله النخعي ومع ذلك لا يأس بهذا الحديث يحصى لان معناه صحيح اما ضرب اليد بالارض - [00:09:03](#)

فقد ثبت انه كان يذلك من بعد الجنابة. اما بعد الوضوء فلا يصح شيء لذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ضعيف. ومع ذلك نقول اذا كان في اليد اذى - [00:09:28](#)

او باشر النجاسة بيده فان يزيل ذلك العالق باليد اما بذلكه بالارض او ذلك بماء حتى يزول اثره وحتى الاثر ذلك الا اثر تلك النجاسة وذلك الاذى. بحيث اسناده شريك وهو كما ذكرت فيه ضعف - [00:09:39](#)

الباحث اللي بعده باب السواك سفيان ابي هريرة قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالتأخير العشاء والسواك هذا حديث صحيح رواه البخاري ومسلم من حيث ابي هريرة. وفي دليل على ان السواك يتأكد - [00:10:02](#)

عند الصلاة تأكد ان هذا احد المواطنين تأكروا فيها السواك والسواك سنة مطلقة وقد قيل بوجوبه لكن الصحيح انه لا يجب لعموم هذا الحديث لولا ان اشق على امتي ورفع المشقة ورفع للوجوب والحرج - [00:10:26](#)

تصفحين الاسواق كله وليس بواجب. تم ذاك من طريق محمد ابن اسحاق عن محمد ابن تيمية عن ابي سلمة عن زيد ابن خالد الجهنبي وفيه لولا نشق من اموات بالسواك عند كل صلاة وهذه حقيقة قد صححه البخاري وهو حديث جيد - [00:10:42](#)

اسحاق وقد توبع هنا في الحديث له اصل وهو حديث ابو هريرة فالحديث الصحيح ابو هريرة وهذا ايضا اسناده جيد لان لان ابن اسحاق وافق الثقات في هذا الحديث الباب الذي بعده بعده حتى محمد اسحاق نفس الحديث - [00:10:56](#)

انه قال رأيت ارؤيت توظأ ابن عمر لكل صلاة طاهر او غير طاه ثم عم ذاك فقال حدثتني هي اسماء بنت عبيد ان عبد الله بن حنبل بن ابي عامر حدثها امر بالوضوء لكل صلاة طاهرا وغير طاهر - [00:11:14](#)

فلما شق ذلك عليهم المسواك لكل صلاة. فكان ابن عمر يرى ان به قوة فكان لا يدع الوضوء لكل صلاة. هذا لا يأس به ايضا جيد وفيه ان السنة يتوضأ لكل صلاة وقد كان يفعل ذلك حيث انس ابن مالك كان يتوضأ لكل صلاة - [00:11:30](#)

وايضا فيه ان السواك سنة لكل صلاة وهذا ثابت في حديث ابو هريرة حديث ابي سعد بن زيد بن خالد عن زيد بن اذاعة زيد بن خالد الجهنبي ايضا - [00:11:46](#)

قول باب كيف يستنك هي طريقة السواك. ذكر حديث حماد بن زيد عن غيلان ابي بردة عن ابيه قال اتوصى بالسلامة رأيته يستكتعي لسانه قال ابو داود قد وضع السوق على طرف لسانه مقصوده انه كان يستنك في اسنانه وفي سناني - [00:12:00](#)

يستنك في اسنانه وفي لسانه. ومعنى ذلك انه ينطفف فمه كله ينطفف الاسنان وينطفف اللسان. فاللسان قد يعتاشي من الصفرة وشيه من الاذى بتراكم الاكل عليه. فيسن ايضا ان ان - [00:12:17](#)

يستاكه بسواكه حتى يزيل ذلك الاذى وهذا الذي دل عليه حديث موسى وقد جعل السواك على طرف لسانه وهو يتهدى اي يدخل السواك داخل فمه حتى يبلغ اقصاه وهذا حتى يأتي على جميع اللسان - [00:12:34](#)

على اي طرف لسان من جوا من داخل الفم طرف لسانه من داخل الفم ولا يمكن التهور الا بهذه الطريقة لا يمكن التهور الا اذا ادخل السواك داخل الفم اما على طرف اللسان الذي هو من الخارج فلا يتهدى على الانسان بسببه - [00:12:49](#)

بخاري ولا ذكرهن انه قال اه اه باب رجل استواك بسواك غيره وقفل عليه والله اعلم - [00:13:04](#)